



م٢٣/١٣٣  
٢٥ مايو/٢٠١٣  
EB133/13

المجلس التنفيذي  
الدورة الثالثة والثلاثون بعد المائة  
البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

## تعديلات النظام الأساسي لمؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة

- طبقاً لأحكام المادة ١٠ من النظام الأساسي فإن لجنة اختيار الفائز بجائزة مؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة أن تقترح تعديل النظام الأساسي. وبعد النظر في ذلك قررت الهيئة بالإجماع أن تقترح على المجلس التنفيذي تعديل المواد من ٨ إلى ١٠ من النظام الأساسي لمؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة من أجل ما يلي: (١) إتاحة آلية تمويل تكميلية؛ (٢) مراعاة الرسم الخاص بتكاليف دعم البرامج والذي يقدر على أساس المبالغ التي تمنحها المؤسسة، بما يتماشى مع المقرر الإجرائي م٢٣/٩٥ للمجلس التنفيذي؛ (٣) تبسيط الإجراءات.

- وإذا أقر المجلس التنفيذي سيصبح نص المواد من ٨ إلى ١٠ على النحو الوارد أدناه (النص الوارد بالخط العريض يبين النصوص الجديدة والنص المشطوب يبين النصوص المشطوبة):

### "المادة ٨"

- تتألف الجائزة من شهادة تقدير الحصول عليها مع لوحة تقديرية من المؤسس ومبلغ من المال، لا يمنح أكثر من مرة واحدة سنوياً، وذلك من ريع الفائدة على رأس مال المؤسسة والإيرادات المتراكمة غير المستخدمة والتي يجوز للمؤسس أن يكملها. ويجوز لجنة اختيار الفائز بالجائزة تحديد المبلغ المالي من آن لآخر، وذلك على أساس التغيرات في رأس مال المؤسسة والفارق في أسعار الفائدة وغير ذلك من العوامل ذات الصلة.

- إذا منحت الجائزة لأكثر من شخص بين الفائزين أو مؤسسة أو منظمة غير حكومية فان المبلغ التقدي يوزع بالتناسب.

### "المادة ٩"

#### التكاليف الإدارية

- يتم تقدير رسم نسبة ١٣٪ (أو غيرها حسبما تحدده الأجهزة الرئيسية لمنظمة الصحة العالمية) لتكاليف دعم البرامج يفرض على المبالغ المنوحة من مؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة، وذلك للمساعدة على تغطية التكاليف الإدارية للمؤسسة.

**المادة ١٠****المدير**

- ١ يكون المدير العام لمنظمة الصحة العالمية مدير المؤسسة، كما يقوم أيضاً بمهمة أمين هيئة اختيار الفائز بجائزة المؤسسة.

- ٢ يكون المدير مسؤولاً:

(أ) عن تنفيذ القرارات التي تتخذها هيئة اختيار الفائز بجائزة المؤسسة في حدود سلطاتها المبينة في هذا النظام الأساسي؛

(ب) وعن مراعاة هذا النظام الأساسي وبوجه عام عن إدارة المؤسسة كما هو محدد في هذا النظام الأساسي.

**المادة ١١****تعديل النظام الأساسي**

لهيئة اختيار الفائز بجائزة المؤسسة أن تقرر، بناءً على اقتراح أحد أعضائها، تعديل هذا النظام الأساسي. ويعرض هذا الاقتراح، إذا أيدته أغلبية أعضاء الهيئة، على المجلس التنفيذي للموافقة عليه. ويتم إبلاغ الدورة التالية لجمعية الصحة العالمية بأي تعديل.

**الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي**

- ٣ المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يقر تعديلات المواد من ٨ إلى ١٠ من النظام الأساسي لمؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة.

= = =